@ 508 @ (^ فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وأن كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ) * * * * .

وسبب نزول الآية ما روى : ' أن النبي دخل على جابر وهو مريض ، وكان قد أغمى عليه ، فدعا بماء وتوضأ ، ثم رشه عليه ، فأفاق ، فقال جابر : يا رسول ا ، ماذا أصنع في مالي ، وإنما ترثني كلالة ؟ فنزلت الآية ' ، وقد سبق الكلام في الكلالة . .

وتلك الآية في توريث الاخوة والأخوات من الأم ، وهذه الآية في توريث الاخوة والأخوات من الأب والأم ، ومن الأب (^ إن امرؤ هلك ليس له ولد) تقديره : ليس له ولد ، ولا والد ، وعلى هذا أكثر العلماء ، أن الكلالة : هذا ، وأن الأخوة والأخوات لا يرثون مع الأب ، إلا ما يحكى عن عمر - رضى ا عنه - : أنه ورثهم مع الأب ، وقد سبق . .

قوله - تعالى - : (^ ليس له ولد) أراد به : الذكر ، وعلى هذا أكثر العلماء : أن الاخوة والأخوات إنما لا يرثون مع الابن ، ويرثون مع البنت ، وحكى عن ابن عباس ، وبه قال داود وأهل الظاهر - : أن الإخوة والأخوات لا يرثون مع البنت ، تمسكا بظاهر الآية ، وقد بينا أن المراد به : الابن ، والآية في نفي الفرض مع الولد وعندنا : إنما يرثون بالتعصيب ، فإن الأخوات مع البنات عصبة . .

قوله - تعالى - : (^ وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وإن كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين يبين ا لكم أن تضلوا) . .

قال الفراء : معناه : يبين ا لكم أن لا تضلوا ، وهو قول أبي عبيده ، قال أبو عبيده : وذكر الكسائي حديثا في معناه ؛ فأعجبه ذلك ، وذلك ما روى عن النبي أنه قال : ' لا يدعون أحدكم على ابنه أن يوافق قدرا ' أي : أن لا يوافق قدرا .